

بسم الله الرحمن الرحيم

المستوى الثامن : القواعد الفقهية ومقاصد الشريعة 1-9

[أسئلة مراجعة مجهود شخصي - القواعد الفقهية ومقاصد الشريعة - حمد بن سالم المري]

(1) قانون تعرف به أحكام الحوادث التي لا نص عليها في كتاب أو سنة أو إجماع :

- أصول الفقه

- القواعد الفقهية

- الدراسات الفقهية

(2) الإمام أبا طاهر الدباس إمام الحنفية بما وراء النهر ردَّ جميع مذهب أبي حنيفة إلى :

- 17 قاعدة

- 19 قاعدة

- 18 قاعدة

(3) القاضي حسيناً ردَّ جميع مذهب الشافعي إلى :

- خمس قواعد

- أربع قواعد

- ثلاث قواعد

(4) القاضي حسيناً ذلك ردَّ جميع مذهب الشافعي إلى القواعد التالية

- الضرر يزال , واليقين لا يزول بالشك

- العادة محكمة , والمشقة تجلب التيسير

- جميع ما ذكر

(5) يقول تاج الدين السبكي : ( بل رجع الشيخ عز الدين بن عبد السلام الفقه كله إلى اعتبار :

- المصالح وجلب التيسير

- المصالح ودرء المفاسد

- الأمور بمقاصدها

(6) للعلماء في وضع القواعد :

- ثلاث طرق

- طريقتان

- خمس طرق

(7) أن يضع القواعد التي تعين المجتهد على استنباط الأحكام من مصادرها وهذا هو المسمى :

- قواعد الفقه

- أبواب الفقه

- أصول الفقه

8) أن يضع القواعد التي تعين المجتهد على استنباط الأحكام من مصادرها , واستخراج القواعد العامة الفقهية لكل باب من أبواب الفقه ومناقشتها وتطبيق الفروع عليها .. هذه هي :

- وسائل الإجتihad
- شروط أصول الفقه
- طرق وضع القواعد الفقهية

9) أول من وضع خطة البحث في أصول الفقه :

- الإمام الشافعي
- الإمام تاج الدين السبكي
- عز الدين عبد السلام

10) مؤلف كتاب الرسالة في علم أصول الفقه :

- مصطفى الزرقا
- الإمام مالك
- الإمام الشافعي

11) تفتن العلماء لجمع وتحرير القواعد الفقهية في :

- القرن الثالث
- القرن الرابع
- القرن الخامس

12) تبلورت القواعد الفقهية مشخصة ومقننة لأول مرة في :

- مجلة الأحكام العدلية
- كتاب القواعد والأصول
- كتاب زاد المعاد

13) أول من أفرد القواعد الفقهية بعد تقنينها بكتاب مستقل :

- الشيخ أحمد الزرقا ورعاها ابنه الشيخ مصطفى الزرقا
- الشافعي في كتاب الأم
- الإمام مالك في المدونة

14) بلغ الاهتمام بالقواعد الفقهية الذروة والقمة بإنشاء ..... التي تبناها مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة :

- معلمة القواعد الفقهية
- مدرسة خاصة في الفقه
- معهد الدراسات الفقهية

15) الفقه الإسلامي بدأ واستمر طوال القرن الأول من :

- حياة النبي صلى الله عليه وسلم

- الفروع والجزئيات

- الأصول الفقهية

16) ظهر خلال القرن الثاني من الفقه الإسلامي عوامل جديدة ، وطرق مختلفة ، وتطورات ملموسة ، منها ظهور :

- القواعد الفقهية

- الفقه المقارن

- الفقه الافتراضي

17) الفقه الافتراضي اتجه إلى :

- مسابقة الزمن

- استباق الحوادث ، وافتراض القضايا

- جميع ما ذكر

18) برزت للوجود بعد القرن الثاني ، أنواع من القواعد منها :

- قواعد الاستنباط والاجتهاد

- قواعد التخريج ، قواعد الأحكام

- جميع ما ذكر

19) السبل التي يعتمد عليها المجتهد، ويستعين بها في معرفة الأحكام من المصادر هي :

- قواعد علم أصول الفقه

- قواعد الاستنباط والاجتهاد

- جميع ما ذكر

20) القواعد التي صاغها العلماء، وبخاصة أتباع الأئمة ومجتهدو المذاهب، لجمع الأحكام المتماثلة، والمسائل المتناظرة، وبيان أوجه الشبه بينها، ثم ربطها في عقد منظوم :

- قواعد الأصول

- قواعد الأحكام

- قواعد الإستدلال

21) القواعد الفقهية الكبرى عددها :

- ثلاثة

- أربعة

- خمسة

22) القواعد الفقهية الكبرى هي :

- الضرر يزال ، واليقين لا يزول بالشك

- الأمور بمقاصدها , العادة محكمة , المشقة تجلب التيسير
- جميع ما ذكر

(23) القاعدة لغة :

- الأصل
- الأساس
- جميع ما ذكر

(24) القاعدة في اصطلاح التدوين :

- هي الأمر الكلي الذي يندرج تحته جزئيات كثيرة .
- هي الأصل الذي يندرج تحته كل شيء
- هي الأساس الذي يندرج تحته بعض الأمور

(25) الفقه في اللغة :

- هو التعلم
- هو العلم
- هو الفهم

(26) هو العلم بالأحكام الشرعية المكتسب , المتعلق بأفعال المكلفين , أو ( العملية ) من أدلتها التفصيلية .

- الفقه في اصطلاح التدوين

- القواعد الشرعية
- الأصول الفقهية

(27) الأمر الكلي الذي يندرج تحته جملة كثيرة من المسائل الجزئية المتعلقة بالأمور العملية في أبواب متعددة من أبواب الفقه : هي

- الأمور بمقاصدها
- الأصول الشرعية
- القواعد الفقهية

(28) تعطيك أحكام مسائل جزئية كثيرة في أبواب متعددة :

- الضابط الفقهي
- القاعدة الفقهية
- جميع ما ذكر

(29) يعطيك أحكام مسائل كثيرة ولكن في باب واحد :

- الضابط الفقهي
- القاعدة الفقهية
- جميع ما ذكر

(30) ... علم يعتمد في أصله على الدلالات من جهة التراكيب اللغوية .

- علم التخريج

- القواعد الفقهية

- أصول الفقه

(31) .... يعتمد على ما دلت عليه النصوص الشرعية .

- علم الفقه

- القواعد الفقهية

- علم أصول الفقه

(32) الأمور بمقاصدها ( الأمر ) هو :

- طلب الفعل

- الشأن

- النقصان

(33) قصد الشيء مقترنا بفعله :

- النية شرعا

- النية لغة

- القصد

(34) شرعت النية لتحقيق ما يلي :

- تمييز العادات عن العبادات

- تمييز رتب العبادات

- جميع ما ذكر

(35) الضرر يزال ( الضرر ) هو :

- ضد النفع , والنقصان

- فعل الواحد

- جميع ما ذكر

(36) الغاية التي أرادها بفعله أو قوله هي :

- النية

- المقصد

- الهدف

(37) فيما يتعلق بالأمور الفقهية القصد ..... من النية :

- أعم

- أخص

- مشتق

(38) حكم النية :

- الوجوب

- فرض

- شرط

(39) رجل يلاحق رجلاً يطوف حول الكعبة حتى دار سبعا فهل له أجر الطواف :

- نعم

- لا

- لا , لعدم النية

(40) من الأمور التي لا تشترط لها نية :

- إذا كانت العبادة متميزة بنفسها كالأذان والذكر ، وشروط العبادات .

- الكفارات لاتحتاج إلى نيةٍ تعيين سببها ، وباب التروك كإزالة النجاسات

- جميع ما ذكر

(41) النية تحتاج إلى :

- عزم

- جزم

- تردد

(42) إن كان أصل العبادة لله فطراً عليه الرياء فدفعه عنه :

- تسقط وتبطل

- تصح عبادته

- يعيد العبادة

(43) الفعل الصريح أو القول الصريح :

- لا أثر للقصد فيه في الحكم

- يأثر الحكم في القصد

- القصد له أثر خاص في الحكم

(44) قوله صلى الله عليه وسلم (من أتى فراشه لينام وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل فغلبته عينه حتى يصبح كتب له ما نوى وكان نومه عليه من ربه صدقة) هذا دليل للقاعدة الفقهية :

- اليقين لا يزول بالشك

- الضرر يزال

- الأمور بمقاصدها

(45) من طلق امرأته بقصد حرمانها من الميراث :

- يقع الطلاق ولا ترث
- ترث ويقع الطلاق
- لا يقع الطلاق وترث

(46) قاعدة : (العبرة في العقود للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني ) تندرج تحت قاعدة :

- الضرر يزال
- الأمور بمقاصدها
- اليقين يزول بالشك

(47) قوله صلى الله عليه وسلم (لا يمنع جارٌ جارَه أن يغرز خشبه في جداره ) دليل للقاعدة الفقهية :

- لا ضرر ولا ضرار
- الأمور بمقاصدها
- المشقة تجلب التيسير

(48) منع الاحتكار ، والنهي عن بيع الغرر ، فرع من فروع قاعدة :

- الأمور بمقاصدها
- المشقة تجلب التيسير
- لا ضرر ولا ضرار

(49) العادة محكمة ( العادة ) هو :

- الدين
- العقل
- النسيان

(50) الأمر المتكرر من غير علاقة عقلية ، هو تعريف :

- العادة لغة
- العادة اصطلاحاً
- المقصد

(51) العُرف لغة :

- ضد الذُّكر
- المكان المرتفع من الأرض
- جميع ما ذكر

(52) ما استقر في النفوس من جهة العقول وتلقته الطباع السليمة بالقبول ، تعريف :

- العادة اصطلاحاً
- الطباع اصطلاحاً

- العرف اصطلاحاً

(53) من الفروق بين العادة والعرف :

- أن العادة أعم

- كل عرف عادة

- جميع ما ذكر

(54) أقسام العرف والعادة باعتبار سببه :

- قولي وعملي

- عام وخاص

- جميع ما ذكر

(55) ينقسم العرف باعتبار من يصدر عنه :

- العام والخاص

- الشرعي

- جميع ما ذكر

(56) قوله تعالى : { خذ العفو وأمر بالعرف } دليل على القاعدة الفقهية :

- الأمر بالمعروف

- العادة محكمة

- جميع ما ذكر

(57) ( عدم الضمان على من وضع في المسجد شيئاً ينتفع به الناس ) فرع من فروع قاعدة :

- لا ضرر ولا ضرار

- المشقة تجلب التيسير

- العادة محكمة

(58) أسباب التخفيف :

- السفر والمرض

- الإكراه و العسر وعموم البلوى

- جميع ما ذكر

(59) أنواع المشاق :

- مشاق لا تنفك عنها العبادة

- مشاق تنفك عنها العبادة

- جميع ما ذكر

(60) أنواع التخفيفات :

- تخفيف إسقاط وتنقيص وإبدال وإبدال وتغيير
- تقديم وتأخير وترخيص
- جميع ما ذكر

(61) جواز النطق بكلمة الكفر عند الضرورة ، من فروع قاعدة :

- لا ضرر ولا ضرار
- المشقة تجلب التيسير
- اليقين لا يزول بالشك

(62) العلم الذي لاشك معه ، تعريف :

- اليقين لغة
- اليقين اصطلاحا
- العلم

(63) تعريف الشك لغة :

- الضم
- التداخل
- جميع ما ذكر

(64) ( ما استوى طرفاه ) و (تجويز شيئين لا مزية لأحدهما على الآخر ) ، تعريف الشك عند :

- الأصوليين اصطلاحا
- عند الفقهاء شرعا
- جميع ما ذكر

(65) مطلق التردد , تعريف الشك :

- عند الفقهاء
- عند الأصوليين
- جميع ما ذكر

(66) الشك الطاريء على ما أصله حرام والطاريء على ما أصله مباح ، والطاريء على ما لا يعرف أصله , أقسام الشك باعتبار :

- وقته
- موضوعه
- حكمه

(67) ينقسم الشك باعتبار وقته إلى :

- الشك في أثناء العبادة ، والشك بعد الفراغ من العبادة
- الشك اللاحق

- جميع ما ذكر

(68) اركان قاعدة ( اليقين لا يزول بالشك ) :

- اليقين السابق

- الشك اللاحق

- جميع ما ذكر

(69) تعريف المقصد :

- الاعتماد والتوجه

- الوسط ، وعدم الإفراط والتفريط

- جميع ما ذكر

(70) من علماء المقاصد الشرعية :

- بديع الزمان

- الطاهر بن عاشور

- البحتري